

السيّل الجرّار المتدفّق على حدائق الأزهار

ولهذا ما أدخله في الأحكام الشرعية فإن يده اليسرة قطعت بالجناية عليها على خلاف حكم
أبيّ ويده التي أمر أباّ بقطعها باقية فيقطع بحكم أباّ سبحانه وإذا صار إلى حالة ليس له فيها
يدان فعلى نفسها براقش تجنى .

قوله وبغفو كل الخصوم الخ .

أقول العفو قبل الرفع مندوب لما أخرجه أبو داود والنسائي من حديث عبد الله بن عمرو أن
رسول الله ﷺ قال تعافوا الحدود فيما بينكم فما بلغني من حد فقد وجب وأخرجه أيضا الحاكم
وصححه قال ابن حجر في الفتح وسنده إلى عمرو بن شعيب صحيح .

وأخرج مالك في الموطأ عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن قال إن الزبير بن العوام لقي رجلا
قد أخذ سارقا وهو يريد أن يذهب به إلى السلطان فشفع له الزبير ليرسله فقال لا حتى أبلغ
به السلطان فقال الزبير إذا بلغت به السلطان فلعن أباّ الشافع والمشفع وقد تقدم في حديث
المخزومية الثابت في الصحيحين أن النبي ﷺ قال لأسامة أتشفع في حد من حدود الله وفي لفظ لا
أراك تشفع في حد من حدود الله وتقدم أيضا أن النبي ﷺ قال لصفوان في السارق الذي سرق
رداءه هلا كان قبل أن تأتيني به